

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي

السيد بلادي الجراح

وعضوية القضاة السادة

غازي عازر ، حسن حبوب ، فايز حمامة ، محمد متروك العجارمة

المميز : مساعد النائب العام / إربد .

المميز هـ : هـ :

بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢٢ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن محكمة بداية
جزاء إربد في القضية رقم (٢٠٠٧/٣٣) تاريخ ٢٠٠٧/٢/١٥ القاضي بإعادة الاعتبار
للمستدعي .

ويتلخص سبب التمييز بما يلي :-

أولاً :- أخطأت المحكمة في تطبيق القانون عندما قضت بإعادة الاعتبار للمميز
ضده دون التحقق من توافر شروط الاختصاص الوظيفي للمحكمة كما
تقضي بذلك أحكام المادة (٣/٣٦٤) من قانون أصول المحاكمات الجزائية .
ثانياً :- جاء القرار المميز خالياً من الأسباب الموجبة له وسابق لأوانه وغير معلل
التعليل القانوني الساتع والمقبول .

• لهذين السببين يلتمس المميز قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز
موضوعاً .

• بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١٤ قدم مساعد رئيس النيابة العامة مطالعة خطية طلب فيها
قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً .

محكمة التمييز الأردنية

بمقتها : الجزائية

رقم القضية: ٢٠٠٧/٣٤٨

